ونفعل فيه ما شاء وكيف شاء لا حجر عليه تعالى ولا معين ولا وكيل ولا وزير
ومختار من حيث ان عادة مولانا جل وعلا اجرته معه بعدم دوام موالاة
الفعل عليه لا سيما حال خلقه جل وعز فيه كراهة الفعل وانما يمده تبارك
وتعالى بالفعل في بعض الاوقات وعلى حسب الحاجة وخصوصا حال خلقه تعالى له
عزما وتصميما على الفعل صار العبد بهاذه العادة العجيبة الدالة على سعة
قدرة من لا يشغله شان عن شان وتنفيذ ارادته في كل ممكن ووسع علمه
كل معلوم مختارا متمكنا من الفعل والترك بحسب الظاهر لا بحسب التجلي
ما يجب فعله ولا اكراها على ما يرى وجوده فسبحان المولى الملك القهار اللطيف
الذي لطف بعض قهره حتى غاب عن ادراك كثير من العقول ضلال الاوهام فاعتقدت
لجهلها بباطن الامر وكبرائها نعمة كسوة المولى جل وعلا الفعل بثبات
يسره ولطف الحيرة انها قد خرجت في بعض نوع انفاعل عن قبضة تدبيره وعموم
قدرته وارادته **تنبيه** ما اقتصرنا عليه في النقل عن اهل السنة
من ان القدرة التي للحيوان لا تاثير لها في فعل لا مباشرة ولا تولدا هو
المعروف والمشهور عنهم ولا يبعد عقلا ولا شرعا خلافه وبعض من اولع
بنقل الغث والسمين من الاقوال ينقل هنا اقوالا اخرى ينسبها لاهل
السنة ايضا فمنها ما نقل عن القاضي ابي بكر الباقلاني رضي الله عنه ان القدرة
الحادثة تؤثر في اخص وصف الفعل ككونه صلاة او غصبا او زنا ونحو ذلك لا في
وجود اصل الفعل هاذا نقل التفتازاني في الاخير في شرح المقاصد الدينية لد
ونقل عن الاستاذ ابي اسحاق مثله الا انه كان يقول بتبعية الاحوال عنده من
اخص وصف الفعل بالوجه والاعتبار فقال القدرة الحادثة تؤثر في وجه من

واعتبار

٦٤

واعتبار ومنها ما نقل عن امام الحرمين في اخر امره ان القدرة الحادثة تؤثر
في وجود الفعل على وفق مشيئة المولى تبارك وتعالى ولا يخفى فساد
هاذه الاقوال ومصادمتها للعقل والشرع وقد اشبعنا الكلام في ردها
في شرحنا على عقيدتنا الكبرى وشرحنا على عقيدتنا الوسطى والواجب
تنزيه هولاء الايمة عن اعتقاد ظاهر ما نقل عنهم لان الموجود في كتبهم
الكلامية انما هو ضد هاذا المنقول عنهم وهو تعميم قدرة الله تعالى وارا
دته لجميع الممكنات ونقلوا اجماع السلف الصالح على ذلك ونقل القا
ضي رحمه الله تعالى الاجماع في مواضع من كتبه على كفر من نسب الاختراع
لغير الله تعالى ونقل ايضا اجماع الايمة على كفر من لم يقل بعموم صفة الباري
تبارك وتعالى ويجب تاويل ما صدر عنهم ان صح النقل به انه انما قالوه على
سبيل الجدل في مناظرة الخصوم مع المبتدعة والتزامهم على مقتضى اصولهم
الفاسدة اقوالا فاسدة لم يقولوا بها ليظهر لهم انهم لم يبنوا فيما يقولو
ن على اساس صحيح وانما يبنون اقوالهم على اساس فاسد فهم بنوا
عليه قولا رمته رياح الجدل والزمتهم ان يجدوا على ذلك الاساس الفاسد
بناء اخر فاسدا لا ثبات له ويتفقون على عدم استقرار كل الزموا ان
يبنوه لانتفاء اساسهم الفاسد اياه وهذا ظاهر وبالله تعالى التو
فيق **واما الكسب** [illegible] القدرة الحادثة المعدود
في كلامهم فغير ثابت اعلم انه لما ثبت بالنقل والعقل وجوب انفراد المولى
تبارك وتعالى باختراع جميع الكائنات عموما بلا واسطة والحق في
الشرع ان العبد مكتسب للحسنات والسيئات وان الشرع انما يكلفه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)